رابط المادة على منصة باحث

7987 - حكم طلاق المرأة قبل الدخول بها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول انا شخص عقدت على فتاة عقد زواج رسمي وفي يوم من الايام غضبت من الاهل عندما كانوا يتكلمون معي في يخص مخطوبتي فتلفظت بكلمة طالقة ورددتها ثلاث مرات دون ان تعلم هي. والى الان لم تعلم - 00:00:00

هل وقع الطلاق هنا وما نوعية الطلاق؟ افيدوني جزاكم الله خيرا اذا كان واقع وما ذكره السائل فانه يقع اطلقته واحدة فقط اذا كان لم يدخل بها انما عقد ولكن لم يدخل بها فانه يقع عليها طلقة واحدة وله العود اليها بنهي عن جديد - 00:00:20

بعقد جديد من غير جديد بل نكاح جديد يكفي والطلاق الثاني يلحقها لان المرأة اذا لم يجهل بها لا يلحقها الا طلقة واحدة تهينها. تبين ولا تنصرها والثاني وثناء الحق - 00:00:37

لانها لست في عدة وله العود اليها بنكاح جديد اذا رضيت بذلك كخاطب كخاطب الخطاب جزاكم الله خير الجزاء - 00:00:56